المحور الثاني:

نشأة وهياكل بورصة القيم المنقولة للجزائر

بورصة الجزائر
LA BOURSE D'ALGER

دوافع انشاء بورصة الجزائر

- لقد مر الاقتصاد الوطني بعدة مراحل ، بعد الاستقلال فكانت مرحلة الاقتصاد المخطط و التي دامت حتى نهاية السبعينات وتميزت بسيطرة القطاع العام وسوء توازن الصلاحية الاقتصادية الشاملة. ثم خلال عشرية الثمانينات وبداية عشرية التسعينات قامت تلك السلطات بإعادة هيكلة قطاعها العمومي لتتمكن من السيطرة عليه ثم أعطت الاستقلالية للعديد من المؤسسات الوطنية. لكن لم تكن هناك نتائج إيجابية ملموسة لتلك العمليات ، الشيء الذي جعل تلك السلطات ترشح تلك المؤسسات للخوصصة و هي مرحلة تحول الاقتصاد الوطني من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق.
- ومن متطلبات اقتصاد السوق ، توفير المناخ الاستثماري لقيام مشاريع اقتصادية ضخمة ، وكل هذا تولد عنه سلع جديدة لم تكن معروفة من قبل هي الأسهم والسندات أو ما تسمى بالقيم المنقولة. كما أن تطور وتنوع هذه الأوراق وإقبال الجمهور على تداولها كان من شأنه قيام سوق خاصة بها وهي ما تسمى بسوق القيم المنقولة.

دوافع انشاء بورصة الجزائر

- حيث مرت هذه لسوق في الجزائر بمراحل أقرتها الإصلاحات التي حدثت. و تم إنشائها بمرسوم تشريعي رقم 10/93 المؤرخ في 23 مارس 1993 والذي ينص على ما يلي:
- تأسيس بورصة القيم المتداولة.
- تعرف بورصة القيم بأنها إطار تنظيم وإجراء العمليات على القيم المنقولة الصادرة من الدولة ومن باقي الأشخاص المعنوية ذات القانون العام بالإضافة إلى مؤسسات المساهمة.
- تعرف الهيئات المكونة للبورصة:
- لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة وهي تمثل سلطة سوق رؤوس الأموال COSOB
- شركة إدارة بورصة القيم SGBV
- المؤتمن المركزي للسندات
- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة

نشأة بورصة الجزائر

- تدخل فكرة إنشاء بورصة الأوراق المالية بالجزائر ، في إطار برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي أعلن عنه عام 1987 ودخل حيز التطبيق عام 1988 أما التحضير الفعلي لإنشاء هذه البورصة ، فكان ابتداء من سنة 1990 ، ومند ذلك الحين إلى غاية الوقت الحالي ، مرت هده العملية بعدة مراحل نذكرها فيما يلي:

المرحلة الأولى: المرحلة التقريرية(1990-1992)

- وتبدأ هذه المرحلة من (1990 – 1992) ولقد ظهرت فكرة إنشاء بورصة الجزائر عام 1990 وينص المرسوم رقم 90-101 المؤرخ بتاريخ 27 مارس 1990 على إمكانية مفاوضة قيم الخزينة بين المؤسسات العمومية فقط ، كما وضح المرسوم رقم 90-102 المؤرخ بتاريخ 27 مارس 1990 أنواع شهادات الأسهم التي يمكن أن تقوم بإصدارها الشركات العمومية الاقتصادية وكذا شروط مفاوضتها ، حيث سمح هذا المرسوم للشركات المذكورة باكتساب شهادات الأسهم المكتسبة برؤوس أموال الشركات العمومية الاقتصادية الاخرى ، وفي أكتوبر من نفس السنة ، ومن خلال هيئات مؤهلة الجمعية العامة لصناديق المساهمة ، اتخذت الحكومة قرار إنشاء هذه الهيأة بتسمية مؤقتة "شركة القيم المتداولة "

المرحلة الأولى: المرحلة التقريرية(1990-1992)

- وبتاريخ 09 نوفمبر 1990 قامت صناديق المساهمة الثمانية بتأسيس شركة ذات أسهم برأس مال يقدر بمبلغ 320000 دج ، موزع بحصص متساوية بين الصناديق الثمانية ، ويديرها مجلس إدارة متكون من ثمانية أعضاء ، كل عضو يمثل احد صناديق المساهمة ، ويقوم المجلس بتعيين المدير العام الذي يتولى مهمة تسيير الشركة ، ولقد نصت القوانين الأساسية لهده الشركة ، بان هدفها الأساسي يمكن في وضع تنظيم يسمح بإنشاء بورصة للأوراق المالية في أفضل الشروط ، وتتوفر لديها جميع الإمكانات للرقي والازدهار ، ونظرا لبعض الصعوبات التي واجهتها هذه الشركة ، والخاصة بالدور غير الواضح الذي يجب إن تلعبه ، وبضعف رأسمالها فقد تم تعديل قوانينها ورفع رأسمالها في فيفري 1992 إلى 9.230.000 دج كما غير اسمها لتحمل بدلك اسم بورصة الأوراق المالية. وبالرغم من كل المجهودات المبذولة إلا إن تكون عملية بالمرة في هده المرحلة ، حيث اعترضت انطلاقتها العديد من الصعوبات المتعلقة بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي للبلاد

المرحلة الثانية: المرحلة الابتدائية(1993-1996)

- تمت في هذه المرحلة تعديل القانون التجاري الذي كان لا يتوافق مع شروط سير البورصة ، حيث منع قانون 88-04 المؤرخ بتاريخ 12جانفي1988 عملية تنازل الشركات العمومية عن أسهمها لغير المؤسسات العمومية ، لهذا الغرض وبموجب المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25افريل1993 تم إدخال بعض التعديلات على القانون التجاري يتعلق الأمر بتعديلات خاصة بشركات الأسهم وبالقيم المنقولة ، أما فيما يخص شركات الأسهم فقد نص المرسوم بصفة واضحة جعل إمكانية تأسيسها والشروع في العرض العمومي للادخار سواء عند تأسيس الشركة أو عند تقرير رفع بصفة واضحة رأسمالها ، كما تم رفع المبلغ الأدنى اللازم لتكوين شركة الأسهم من 300000 إلى :
- خمسة ملايين دينار جزائري في حالة إجراء العرض العمومي للادخار.
- مليون دينار جزائري عند عدم اللجوء العرض العمومي للادخار .

المرحلة الثانية: المرحلة الابتدائية(1993-1996)

- وبهذا أصبحت شركة الأسهم تشكل وسيلة فعالة لتعبئة الادخار ، أما فيما يخص القيم المنقولة فقد نص المرسوم على إمكانية إصدار أنواع جديدة من القيم المنقولة تتمثل في أسهم التمتع ، شهادات الاستثمار ، شهادات الحق في التصويت ، شهادات المشاركة ، السندات القابلة للتحويل إلى أسهم والسندات المرفقة بأذونات الاكتتاب. إن اتخاذ مثل هذا القرار ، ادخار قيم منقولة جديدة يعتبر في غاية الأهمية خاصة مع إنشاء بورصة للقيم المنقولة بالجزائر.

المرحلة الاخيرة: مرحلة الانطلاق الفعلية من 1996 إلى الوقت الحالي

- مع نهاية سنة 1996 كانت كل الظروف جاهزة من الناحية القانونية والتقنية لإنشاء بورصة القيم المنقولة حيث :
- تم وضع نص قانوني لإنشاء و تنظيم هذه البورصة.
- أصبح للبورصة مكان مادي بغرفة التجارة.
- تم تشكيل لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة COSOB في فيفري 1996 إلى جانب شركة تسيير القيم SGBV مع تحديد مخطط كل منها ، وأصبح كل الأفراد العاملين بالهيئتين جاهزين للعمل.
- ومع بداية سنة 1997 ، تم اختيار الوسطاء في العمليات البورصية يمثلون مختلف المؤسسات المالية ، حيث تولت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة مهمة تكوين هؤلاء عن طريق الاستعانة بالخبراء الكنديين وتنظيم عدة ملتقيات من بينها ملتقيين أسبوعين في كل من تونس وفرنسا ، بهدف الاستفادة ولو بشكل سطحي من خبرة هذين البلدين ، في مجال التعامل بالسوق المالي.

المرحلة الاخيرة: مرحلة الانطلاق الفعلية من 1996 إلى الوقت الحالي

- وقد عملت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة طوال سنة 1997 ، على تهيئة الجو الملائم ، وتحضير كل الهيئات المعنية للمشروع في العمل بالتاريخ المحدد ، وهو نهاية سنة 1997 ، وتم بالفعل إصدار أول قيمة منقولة بالجزائر بتاريخ 2 جانفي 1998 ، متمثلا في القرض السندي لسوناطراك ، وذلك فيما يسمى بالسوق الأولي للسوق المالي ، وعلى هذا الأساس أصبحت شركة سوناطراك أول متعامل اقتصادي دشن للرساميل في الجزائر ، في الوقت الذي كان ينتظر إن تصبح بورصة الجزائر عملية.

الهيكل بورصة الجزائر

أولا. لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة COSOB

- هي سلطة ضبط مستقلة ، تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي ، تأسست بموجب المرسوم التشريعي رقم 10/93 المؤرخ في 23 ماي 1993 المعدل والمتمم المتعلق ببورصة القيم المنقولة ، وتتولى اللجنة مهمة تنظيم سوق القيم المنقولة ومراقبتها بالسهر على حماية المستثمرين في القيم المنقولة وحسن سير سوق القيم المنقولة وشفافيتها ، وتتكون من رئيس وستة أعضاء ، يعين الرئيس لمدة نيابية تدوم أربع سنوات ، ويمارس مهمته كامل الوقت ، وهي تتنافى مع أية إنابة إنتخابية أو وظيفة حكومية ، أو ممارسة وظيفة عمومية أو أي نشاط آخر ، باستثناء أنشطة التعليم أو الإبداع الفني أو الفكري ، ويعين أعضاء اللجنة لمدة أربع سنوات ، حسب الشروط المحددة عن طريق التنظيم وتبعا للتوزيع الآتي:
- قاضي يقترحه وزير العدل .
- عضو يقترحه محافظ بنك الجزائر.
- عضوان يختاران من بين مسؤولي الأشخاص المعنويين المصدرين لمقيم المنقولة.
- عضوان يختاران لما لهما من خبرة إكتسباها في المجال المالي أو المصرفي أو البورصي

الهيكل بورصة الجزائر

أولا. لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة COSOB

- **السلطات التابعة للجنة:**

- ولقد زود المشروع اللجنة ، لتمكينها من القيام بمهامها ، سلطات تنظيمية وسلطات إعتماد ومراقبة وتحقيق.
- 1. **السلطة التنظيمية:** تقوم اللجنة في إطار التشريع الذي يحكم السوق المالية ، بإعداد أنظمة تخضع إلى موافقة الوزير المكلف بالمالية ، وتتعلق الأنظمة التي يتم سنها على الخصوص بما يلي:
- - القواعد المهنية المطبقة على الوسطاء في عمليات البورصة ، وعلى هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة وعلى ماسكي الحسابات وحافظي السندات.
- - واجبات الإعلام المفروضة على الشركات عند إصدار قيم منقولة من خلال الطلب العلني على الإدخار او القبول في البورصة أو العروض العمومية.
- - تسيير حافظة القيم المنقولة .
- - قواعد سير شركة تسيير بورصة القيم والمؤتمن المركزي عمى السندات.
- - شروط التداول والمقاصة في مجال القيم المنقولة المسجلة في البورصة.

الهيكل بورصة الجزائر

أولا. لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة COSOB

- **السلطات التابعة للجنة:**

- 2. **سلطة الإعتماد والتأهيل:** تعتمد المجلة على:
- - الوسطاء في عمليات البورصة.
- - شركات الإستثمار ذات الرأسمال المتغير وصناديق التوظيف المشترك.
- - تؤهل ماسكي الحسابات حافظي السندات.
- 3. **سلطة المراقبة والحراسة والتحقيق:** تسمح هذه السلطة للجنة من التأكد خصوصا من:
- إحترام المتدخلين في السوق للأحكام القانونية والتنظيمية التي تحكم السوق.
- امتثال الشركات التي تلجأ إلى الطلب العلني على الإدخار لواجبات الإعلام التي تخضع لها.
- حسن سير السوق.
- وتؤهل المجلة ، من أجل تنفيذ مهمتها في مجال المراقبة والحراسة ، لإجراء التحقيقات لدى شركات أو مؤسسات مالية معنية بعملية معينة على القيم المنقولة.

الهيكل بورصة الجزائر

ثانيا. شركة تسيير بورصة القيم SGBV

- يقع مقر شركة تسيير بورصة القيم ، المعروفة اختصاراً SGBV ، في 27 شارع العقيد عميروش ، الجزائر العاصمة ، وهي شركة ذات أسهم برأس مال قدر حاليا 475200000.00 دينار جزائري ، وقد تأسست بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي *1993* وتحقق إنجازها في 25 ماي 1997 ؛ وتمثل الشركة إطاراً منظماً ومضبوطاً في خدمة الوسطاء في عمليات البورصة بصفتهم الاحترافيين لتمكينهم من أداء مهامهم وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها. وقد شرعت الشركة ، منذ نشأتها ، في تنصيب الأجهزة التنفيذية والتقنية اللازمة للمعاملات على القيم المنقولة المقبولة في البورصة. وهي تحت وصاية لجنة تنظيم ومراقبة البورصة COSOB ، وتقوم أساسا بالتسيير العلمي واليومي التي تجري حول القيم المنقولة في البورصة ونشر المعلومات الخاصة بها وعليه فإن الشركة تسهر على احترام قواعد تنظيم السوق وسيرها وتبرز أهميتها في:

الهيكل بورصة الجزائر

ثانيا. شركة تسيير بورصة القيم SGBV

- التنظيم الفعلي لعملية الإدراج في بورصة القيم المنقولة ؛
- التنظيم المادي لحصص التداول في البورصة وإدارة نظام التداول والتسعير ؛
- نشر المعلومات المتعلقة بالمعاملات في البورصة وإصدار النشرة الرسمية للتسعيرة.
- المساهمون في شركة تسيير بورصة القيم المنقولة:
- بنك التنمية المحلية BDL
- البنك الخارجي الجزائري BEA
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR
- القرض الشعبي الجزائري CPA
- البنك الوطني الجزائري BNA
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP

الهيكل بورصة الجزائر

ثالثا. المؤتمن المركزي على السندات

- تم تأسيس هذه الهيئة بموجب القانون04/03 المؤرخ في 17/02/2003 وهو شركة ذات أسهم تحمل تسميته تجارية الجزائر للتسوية تخضع للقانون الأساسي وتعين مسيرته بموافقة وزير المالية بعد إستطلاع COSOB.
- المساهمين فيه:المساهمين المؤسسين هم 5 بنوك عمومية و 3 شركات مسعرة في البورصة وهي الأوراس ، رياض سطيف و صيدال تقدر المساهمة الدنيا 2مليون دج و المساهمة في رأس ماله مفتوحة للشركات المدرجة و الوسطاء الماليين بنك الجزائر و الخزينة العمومية المساهمان بقوة القانون
- الأوراق المالية المقبولة في عملياته :
- -سندات الخزينة العمومية
- -سندات الدين القابلة للتداول
- -أسهم هيئات المصدرة على أساس القوانين الأجنبية

الهيكل بورصة الجزائر

ثالثا. المؤتمن المركزي على السندات

- **وظائفه:**
- يدير حسابات الأوراق المالية الجارية لصالح ماسك حسابات حافظ السندات و بذلك يحفظ الأوراق المالية و يسهل ما بين الوسطاء الماليين
- ينفذ العمليات على الأوراق المالية التي تقررها الشركات المدرجة "دفع أرباح الأسهم ، دفع فوائد السندات"
- نشر المعلومات المتعلقة بالسوق المالي
- **إيجابيات المؤتمن المركزي للسندات :**
- -يسمح بمسايرة المقاييس الدولية في مجال تسيير الوراق المالية
- -يسمح بإزالة الطابع المادي عن الأوراق المالية
- -يسمح لمصدري الأوراق المالية بان يقلصوا تكاليف اللجوء العلني للادخار
- -يضمن تزامن عمليتي التسوية و التسلم
- -تزيل خطر ضياع الشهادات المادية أو سرقتها
- -يسمح بتقليص أجال إتمام الصفقات

الهيكل بورصة الجزائر

ثالثا. المؤتمن المركزي على السندات

- **شركاؤه : ماسك الحسابات و حافظ السندات**
- يمكن ان يكون ماسك الحساب و حافظ السندات عبارة عن مؤسسات مالية وسطاء شركات مدرجة
- أما بالنسبة للشروط لابد ان تتوفر في ماسك الحساب وحافظ السندات عدة شروط :
- يجب ان يكون معتمد من طرف cosob
- ان تتوفر لديه الوسائل لامادية و البشرية اللازمة لذلك
- ان يمتثل لمبادئ محاسبة الاوراق المالية
- ان يكون لديه ترتيبات لحماية أرصدة الزبائن
- ان يكون لديه ترتيبات للرقابة الداخلية
- ان ينخرط في المؤتمن المركزي للسندات

الهيكل بورصة الجزائر

ثالثا. المؤتمن المركزي على السندات

- و يتولى ماسك الحساب و حافظ السندات مجموعة من الخدمات يمكن تقديمها:
- -حفظ وإدارة الأوراق المالية التي يتعهد بها باسم أصحابها
- -تنفيذ التعليمات التي يتسلمها
- -يطبق العمليات على الأوراق المالية :دفع الأرباح .الفوائد . ونقل الحقوق
- يعلم أصحاب الأوراق المالية مايلى :
- *تنفيذ تعليماتهم
- *حركة حساباتهم